

Distr.: General
21 April 2009
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة الرابعة والأربعون

٢٠ تموز/يوليه - ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٩

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٣ - تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها فيما بين الدورتين الثالثة والأربعين والرابعة والأربعين للجنة.
- ٤ - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٥ - تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٦ - سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة.
- ٧ - أنشطة اللجنة في إطار البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٨ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين للجنة.
- ٩ - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الرابعة والأربعين.



الشروح

البند ١

افتتاح الدورة

سَتَفْتِيح رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الدورة الرابعة والأربعين للجنة.

البند ٢

إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

تنص المادة ٩ من النظام الداخلي على أن يكون البند الموضوعي الأول في جدول الأعمال المؤقت لأية دورة هو إقرار جدول الأعمال. وتنص المادة ٧ على أن يُعَدَّ الأمين العام جدول الأعمال المؤقت لكل دورة بالتشاور مع رئيس اللجنة، تمثيلاً مع الأحكام ذات الصلة للمواد من ١٧ إلى ٢٢ من الاتفاقية.

وقد أقرت اللجنة في دورتها الثالثة والأربعين جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين.

البند ٣

تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها فيما بين الدورتين الثالثة والأربعين والرابعة والأربعين للجنة

ستقوم الرئيسة، في إطار البند ٣، بإطلاع اللجنة على الأنشطة والأحداث التي جرت منذ انعقاد الدورة السابقة وكان لها تأثير على أعمال اللجنة.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت والشروح (CEDAW/C/2009/II/1)

البند ٤

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تنص المادة ١٨ من الاتفاقية على أن تتعهد الدول الأطراف في الاتفاقية بأن تقدم إلى الأمين العام تقريراً عما اتخذته من تدابير تشريعية أو قضائية أو إدارية أو غيرها من أجل إنفاذ أحكام الاتفاقية وعن أي تقدم آخر يُحرَز في هذا الصدد، لكي تنظر فيه اللجنة. ويتعين

تقديم هذه التقارير في غضون سنة واحدة من بدء نفاذ الاتفاقية في الدولة المعنية، وبعد ذلك كل أربع سنوات على الأقل، وكلما طلبت اللجنة ذلك.

وستُعرض على اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين التقارير التالية: التقرير الدوري الرابع لأذربيجان (CEDAW/C/AZE/4)، والتقرير الدوري السادس لإسبانيا (CEDAW/C/ESP/6)، والتقرير الدوري السابع لبوتان (CEDAW/C/BTN/7)، والتقرير الجامع للتقاريرين الدوريين الأولي والثاني لتوفالو (CEDAW/C/TUV/2)، والتقرير الدوري الأولي لنيمور - ليشتي (CEDAW/C/TLS/1)، والتقرير الجامع للتقاريرين الدوريين السادس والسابع لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (CEDAW/C/LAO/7)، والتقرير الدوري السابع للدانمرك (CEDAW/C/DEN/7)، والتقرير الدوري الثالث لسويسرا (CEDAW/C/CHE/3)، والتقرير الجامع للتقارير الدورية من الأولي إلى السادس لغينيا - بيساو (CEDAW/C/GNB/6)، والتقرير الجامع للتقارير الدورية من الأولي إلى السادس لليبيريا (CEDAW/C/LBR/6)، والتقرير الدوري السادس لليابان (CEDAW/C/JPN/6).

وتنص المادة ٥١ من النظام الداخلي على أن يحضر ممثلو الدولة الطرف جلسات اللجنة عند دراسة تقرير تلك الدولة وأن يشاركوها في المناقشات ويجيبوا على الأسئلة المتعلقة بالتقرير.

وتنص المادة ٤٩ من النظام الداخلي على أن يُخطَر الأمين العام للجنة في كل دورة بأي حالات لعدم تسلّم تقارير مطلوبة من دول أطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية. ويقدم الأمين العام أيضا إلى اللجنة قائمة بالتقارير التي قدمتها الدول الأطراف في الاتفاقية وقائمة بالتقارير التي قدمتها الدول الأطراف في الاتفاقية ولم تنظر اللجنة فيها بعد.

وسيُعرض على اللجنة، في دورتها الرابعة والأربعين، تقرير الأمين العام عن حالة تقديم الدول الأطراف للتقارير بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (CEDAW/C/2009/II/2).

وقبل كل دورة، يجتمع فريق عامل لما قبل الدورة تابع للجنة، لإعداد قائمة بالمسائل والأسئلة المتصلة بالتقارير تُحال إلى الدول الأطراف قبل الجلسات المقرر مناقشة تقاريرها فيها. وقد اجتمع الفريق العامل لما قبل الدورة الرابعة والأربعين في جنيف في الفترة من ١٠ إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. وسيُعرض على اللجنة تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة (CEDAW/PSWG/2009/II) وردود الدول الأطراف على قوائم المسائل والأسئلة التي أعدها الفريق العامل.

الوثائق

- التقرير الدوري الرابع لأذربيجان (CEDAW/C/AZE/4)
- التقرير الدوري السادس لإسبانيا (CEDAW/C/ESP/6)
- التقرير الدوري السابع لبوتان (CEDAW/C/BTN/7)
- التقرير الجامع للتقاريرين الدوريين الأولي والثاني لتوفالو (CEDAW/C/TUV/2)
- التقرير الدوري الأولي لتيمور - ليشتي (CEDAW/C/TLS/1)
- التقرير الجامع للتقاريرين الدوريين السادس والسابع لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (CEDAW/C/LAO/7)
- التقرير الدوري السابع للدانمرك (CEDAW/C/DEN/7)
- التقرير الدوري الثالث لسويسرا (CEDAW/C/CHE/3)
- التقرير الجامع للتقارير الدورية من الأولي إلى السادس لغينيا - بيساو (CEDAW/C/GNB/6)
- التقرير الجامع للتقارير الدورية من الأولي إلى السادس لليبيريا (CEDAW/C/LBR/6)
- التقرير الدوري السادس لليابان (CEDAW/C/JPN/6)
- تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة (CEDAW/PSWG/2009/II)

قوائم المسائل والأسئلة

- أذربيجان (CEDAW/C/AZE/Q/4)
- إسبانيا (CEDAW/C/ESP/Q/6)
- بوتان (CEDAW/C/BTN/Q/7)
- توفالو (CEDAW/C/TUV/Q/2)
- تيمور - ليشتي (CEDAW/C/TLS/Q/1)
- جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (CEDAW/C/LAO/Q/7)
- الدانمرك (CEDAW/C/DEN/Q/7)
- سويسرا (CEDAW/C/CHE/Q/3)

غينيا - بيساو (CEDAW/C/GNB/Q/6/Rev.1)

ليبيريا (CEDAW/C/LBR/Q/6)

اليابان (CEDAW/C/JPN/Q/6)

الردود على قوائم المسائل والأسئلة

أذربيجان (CEDAW/C/AZE/Q/4/Add.1)

الأرجنتين (CEDAW/C/ARG/Q/6/Add.1)

إسبانيا (CEDAW/C/ESP/Q/6/Add.1)

بوتان (CEDAW/C/BTN/Q/7/Add.1)

توفالو (CEDAW/C/TUV/Q/2/Add.1)

تيمور - ليشتي (CEDAW/C/TLS/Q/1/Add.1)

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (CEDAW/C/LAO/Q/7/Add.1)

الدانمرك (CEDAW/C/DEN/Q/7/Add.1)

سويسرا (CEDAW/C/CHE/Q/3/Add.1)

غينيا - بيساو (CEDAW/C/GNB/Q/6/Add.1)

ليبيريا (CEDAW/C/LBR/Q/6/Add.1)

اليابان (CEDAW/C/JPN/Q/6/Add.1)

البند ٥

تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تنص المادة ٢١ من الاتفاقية على أنه يجوز للجنة أن تقدم اقتراحات وتوصيات عامة مبنية على دراسة التقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف. وتنص أيضا على أن تُدرج تلك الاقتراحات والتوصيات العامة في تقرير اللجنة، مشفوعة بتعليقات الدول الأطراف، إن وُجدت.

وتقوم فرقة العمل المعنية بإعداد توصية عامة بشأن المادة ٢ بإطلاع اللجنة على ما أحرزته من تقدم. وسيقدّم معلومات أيضا كلٌّ من رئيسي الفريقين العاملين المعنيين

بإعداد التوصيات العامة المقترحة بشأن حقوق المسنّات وبشأن الآثار الاقتصادية المترتبة على الطلاق.

وتنص المادة ٢٢ من الاتفاقية على أنه يحق للوكالات المتخصصة أن توفد من يمثلها لدى النظر في تنفيذ ما يقع في نطاق أنشطتها من أحكام هذه الاتفاقية. وللجنة أن تدعو الوكالات المتخصصة إلى تقديم تقارير عن مدى تنفيذ الاتفاقية في تلك المجالات. وستُعرض على اللجنة، في دورتها الرابعة الأربعين، مذكرة من الأمين العام بشأن تقارير الوكالات المتخصصة عن ذلك الموضوع (CEDAW/C/2009/II/3 والإضافات).

الوثائق

مذكرة من الأمين العام عن التقارير المقدمة من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة بشأن تنفيذ الاتفاقية في المجالات الداخلة في نطاق أنشطتها (CEDAW/C/2009/II/3)

تقرير منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (CEDAW/C/2009/II/3/Add.1)

تقرير منظمة الصحة العالمية (CEDAW/C/2009/II/3/Add.2)

تقرير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (CEDAW/C/2009/II/3/Add.3)

تقرير منظمة العمل الدولية (CEDAW/C/2009/II/3/Add.4)

البند ٦

سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة

تُعد الأمانة العامة قبل كل دورة تقريراً لما قبل الدورة عن سبل ووسائل تحسين أعمال اللجنة، يتضمن أية معلومات مقدمة من الأمانة العامة أو تعليقات أعضائها اللجان أو معلومات عن تطورات حدثت في مجالات أخرى من نظام حقوق الإنسان.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة (CEDAW/C/2009/II/4)

البند ٧

أنشطة اللجنة في إطار البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز
ضد المرأة

ستُعقد الدورة الخامسة عشرة للفريق العامل المعني بالبلاغات المقدمة بموجب
البروتوكول الاختياري في الفترة من ٨ إلى ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٩.
وستواصل اللجنة، في دورتها الرابعة والأربعين، تنفيذ ولايتها بموجب المادتين ٢ و ٨
من البروتوكول الاختياري للاتفاقية.

البند ٨

جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين للجنة

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين للجنة (CEDAW/C/2010/I/1).

البند ٩

اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الرابعة والأربعين

المرفق

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الاثنين، ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩		
الجلسة ٨٨٧		
الساعة ١١/٠٠-١٠/٠٠	١	افتتاح الدورة
	٢	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٣	تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها فيما بين الدورتين الثالثة والأربعين والرابعة والأربعين للجنة
	٤	النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة
	٥	تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: بيان استهلاكي
	٦	سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة: بيان استهلاكي
الساعة ١٣/٠٠-١١/٠٠		جلسة غير رسمية مع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة (مغلقة)
١٦/٣٠-١٥/٠٠		جلسة غير رسمية مع المنظمات غير الحكومية
الساعة ١٧/٣٠-١٦/٣٠		جلسة غير رسمية مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٣٠	٥ و ٦ و ٧	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الثلاثاء، ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٩		
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الساعة ١٨/٠٠-١٥/٠٠	٥ (تابع)	جلسة غير رسمية مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والمنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة بشأن توصية عامة تتعلق بالمسئآت
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الأربعاء، ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٩		
الجلسة ٨٨٨		
القاعة A		
		النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية
		إسبانيا، التقرير الدوري السادس (CEDAW/C/ESP/6)

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٤	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٤ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
القاعة B		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٤ (تابع)	الدانمرك، التقرير الدوري السابع (CEDAW/C/DEN/7)
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٤ (تابع)	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٨٨٩		
القاعة A		
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٤ (تابع)	إسبانيا (تابع)
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
القاعة B		
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٤ (تابع)	الدانمرك (تابع)
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الخميس، ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩		
الجلسة ٨٩٠		
القاعة A		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٤ (تابع)	بوتان، التقرير الدوري السابع (CEDAW/C/BTN/7)
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٤ (تابع)	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
القاعة B		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٤ (تابع)	اليابان، التقرير الدوري السادس (CEDAW/C/JPN/6)
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٤ (تابع)	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٨٩١		
القاعة A		
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٤ (تابع)	بوتان (تابع)
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
B القاعة		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	اليابان (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الجمعة، ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩		
الجلسة ٨٩٢		
A القاعة		
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، التقرير الجامع للتقريرين السادس والسابع (CEDAW/C/LAO/7)		
الساعة ١٠/٠٠-١٠/٣٠	٤ (تابع)	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠-١٣/٠٠	٤ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
B القاعة		
أذربيجان، التقرير الدوري الرابع (CEDAW/C/AZE/4)		
الساعة ١٠/٠٠-١٠/٣٠	٤ (تابع)	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠-١٣/٠٠	٤ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٨٩٣		
A القاعة		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
B القاعة		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	أذربيجان (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الاثنين، ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩		
الجلسة ٨٩٤		
سويسرا، التقرير الدوري الثالث (CEDAW/C/CHE/3)		
الساعة ١٠/٠٠-١٠/٣٠	٤ (تابع)	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠-١٣/٠٠	٤ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الجلسة ٨٩٥		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	سويسرا (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الثلاثاء، ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٩		
الجلسة ٨٩٦		
الساعة ١٠/٠٠-١٣/٠٠	٧ (تابع)	أنشطة اللجنة المضطلع بها بموجب البروتوكول الاختياري (مغلقة)
الساعة ١٥/٠٠-١٦/٠٠		جلسة غير رسمية مع المنظمات غير الحكومية
الساعة ١٦/٠٠-١٧/٠٠		جلسة غير رسمية مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الأربعاء، ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٩		
الجلسة ٨٩٧		
		توفالو، التقرير الجامع للتقرير الأولي والتقرير الدوري الثاني (CEDAW/C/TUV/2)
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٤ (تابع)	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠-١٣/٠٠	٤ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٨٩٨		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	توفالو (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الخميس، ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩		
الجلسة ٨٩٩		
		تيمور - ليشتي، التقرير الدوري الأولي (CEDAW/C/TLS/1)
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٤ (تابع)	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠-١٣/٠٠	٤ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامح
الجلسة ٩٠٠		
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٤ (تابع)	تيمور - ليشتي (تابع)
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الجمعة، ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩		
الجلسة ٩٠١		
ليبيريا، التقرير الجامع للتقارير الدورية من الأولي إلى السادس (CEDAW/C/LBR/6)		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٤ (تابع)	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٤ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٩٠٢		
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٤ (تابع)	ليبيريا (تابع)
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الاثنين، ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٩		
الجلسة ٩٠٣		
غينيا - بيساو، التقرير الجامع للتقارير الدورية من الأولي إلى السادس (CEDAW/C/GNB/6)		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٤ (تابع)	عرض يقدمه ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٤ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٩٠٤		
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٤ (تابع)	غينيا - بيساو (تابع)
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠	٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الثلاثاء، ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩		
الساعة ١٢/٠٠-١٠/٠٠	٥ (تابع)	جلسة غير رسمية مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والمنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة بشأن توصية عامة تتعلق بالآثار الاقتصادية للطلاق
الساعة ١٣/٠٠-١٢/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الساعة ١٨/٠٠-١٥/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الأربعاء، ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٩		
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الساعة ١٨/٠٠-١٥/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الخميس، ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٩		
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الساعة ١٨/٠٠-١٥/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الجمعة، ٧ آب، أغسطس ٢٠٠٩		
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الساعة ١٦/٠٠-١٥/٠٠	٥ و ٦ و ٧ (تابع)	اعتماد تقرير الفريق العامل الجامع (مغلقة)
الجلسة ٩٠٥		
الساعة ١٨/٠٠-١٦/٠٠	٨	جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين
	٩	اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الرابعة والأربعين